

الادارة العامة للجمارك

٢٠٢٤) لسنة جمركية رقم (٣)

بشأن رفع الحظر عن استيراد جميع أنواع الطيور الحية وببيض التفريخ والصيصان عمر يوم واحد للدجاج البياض واللامح من التشيك

بسبب انتهاء تفشي مرض أنفلونزا الطيور عالي الضراوة H5N1

مدير عام الجمارك:-

بناء على قرار الهيئة العامة للزراعة والثروة السمكية المؤرخ في ١١/٦/٢٠٢٤ و المقيد لدينا بواردة السجل العام رقم ٣٢٣١ بتاريخ ٢٠٢٤/٦/٢٠ والمرفق طيه القرار رقم (٧٨٨ لسنة ٢٠٢٤) والمتضمن الآتى:-

قرد
مادة أولى

يرفع الحظر عن استيراد جميع أنواع الطيور الحية وبلاض التفريخ والصيصان عمر يوم واحد للدجاج البياض واللامح من التشيك بسبب انتهاء تفشي مرض أنفلونزا الطيور عالي الضراوة H5N1

مادة ثانية

تخضع جميع الإرساليات للإجراءات الصحية البيطرية والشروط التي تحددها إدارة الصحة الحيوانية بالمهندسة.

مادة ثالثة

على جميع جهات الإختصاص - كل فيما يخصه - تفيف هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية .

وعليه يرجى من السادة مدراء الإدارات التوثيقية للعلم والإيعاز للمختصين لديهم للعمل بما ورد أعلاه.

للعلم والعمل بموجبه اعتباراً من تاريخه

٢٠٢٤ / ٦ / تاريخ بتأریخ

مدیر عام

الادارة العامة للجمارك

بعد الله علوك الشهقان

مكتب عمادة الادارة العامة للمعاهدات - ٢٠١٣

- رئيس فريق المشروع .
 - مكتب العلاقات العامة وخدمة المواطن لنشر التعليمات الجمركية في الموقع الرسمي للإدارة العامة للجمارك .
 - السيد / وكيل وزارة الإعلام / لنشر التعليمات الجمركية في الجريدة الرسمية (الكويت اليوم) .

• أ. إسراء الكندي (١٤٤٩) 



١١ يونيو ٢٠٢٤

٥٧




٧٩

قرار رقم (٧٨٨) لسنة 2024

مدير عام الهيئة العامة لشؤون الزراعة والثروة السمكية

- بعد الاطلاع على المرسوم بالقانون رقم (١٠) لسنة ١٩٦٤ م في شأن الاجراءات الوقائية من امراض الحيوانات المعدية.
- وبعد الاطلاع على القانون رقم (٩٤) لسنة ١٩٨٣ بإنشاء الهيئة العامة لشئون الزراعة والثروة السمكية المعدل بالمرسوم بالقانون رقم (٩) لسنة ١٩٨٨ والمعدل بالقانون رقم (٢٤) لسنة ٢٠١٥.
- وعلى القانون رقم (٢) لسنة ٢٠١٣ بشأن نظام الحجر البيطري في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية .
- وعلى القرار الوزاري رقم (١٣) لسنة ٢٠٢٤ الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٣/٢٨ بشأن تكليف السيدة/ أسماء مرشد مارق العتيبي (مدير إدارة الشؤون القانونية) قطاع مدير العام بالإضافة إلى عملها القيام بأعمال (مدير عام الهيئة العامة لشؤون الزراعة والثروة السمكية)
- وعلى القرار الوزاري رقم (١٧) لسنة ٢٠٢٤ بشأن تفويض مدير عام الهيئة في بعض الاختصاصات.
- وبناء على قرار (١٩٥) لسنة ٢٠٢٤ بحظر مؤقت لاستيراد جميع أنواع الطيور الحية وببيض التفريخ والصيصان عمر يوم واحد للدجاج البياض واللامح ما عدا الصقور و الببغاء الأفريقي من التثبيك بسبب ظهور مرض انفلونزا الطيور على الضراوة H5N1.
- وبناء على ما عرض من تقارير صادرة عن المنظمة العالمية للصحة الحيوانية (WOAH) عن انتهاء تفشي انفلونزا الطيور في التثبيك.
- ولمقتضيات المصلحة العامة.



قرار

مادة أولى

يرفع الحظر عن استيراد جميع أنواع الطيور الحية وببعض التفريغ والصيغان عمر يوم واحد للدجاج البياض واللامع من التشيك بسبب انتهاء تفشي مرض انفلونزا الطيور عالي

الضراوة H5N1.

مادة ثانية

تخضع جميع الرسائلات للإجراءات الصحية البيطرية والشروط التي تحددها إدارة الصحة الحيوانية بالهيئة.

مادةثالثة

على جميع جهات الاختصاص كل - فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار وي العمل به من تاريخ صدوره وينشر بالجريدة الرسمية.

المدير العام

الأصل بالتوقيع
اسماء مرشد العتيبي
المدير العام

٦٠٢
الدكتور محمد بن عباس العتيبي
مدير إدارة الصحة الحيوانية
أبو معبر الدرايد الغاصي

٦٠٢
م. سعيد العتيبي
وكيل مدير إدارة الصحة الحيوانية
أبو معبر الدرايد الغاصي

٦٠٢
م. سعيد العتيبي
مدير إدارة الصحة الحيوانية
أبو معبر الدرايد الغاصي

٦٠٢
د/ الأغا أحمد أبو حباب الشعراوي
دكتور فؤاد حسنين النور حمزه
طبيبة بيطرية - إدارة الصحة الحيوانية
طبيبة اختصاصي أول بيطرية
دانة الصناعة العالمية
نقطة قوى

- إدارة مكتب رئيس الهيئة / المساعدة لرئيس المدير العام
- نائب المدير العام لشؤون الثروة الحيوانية / إدارة الصحة الحيوانية / إدارة الشئون القانونية.
- إدارة العلاقات العامة / وزارة الداخلية / وزارة التجارة والصناعة / بلدية الكويت.
- المربيات المائية / وزارة التعليم / إدارة التعليم المفتوح للمدارس والمعاهد.
- وزارة الصحة / السجل العائلي / لائحة السير / الإدارة العامة للجوازات.
- الطيران المدني / الهيئة العامة للثروة الحيوانية.

